مجَلةُ كليَّةِ الآدَاب

مجلة علمية محكمة نصف سنوية تصدر عن
كلية الآداب بجامعة مصراتة

تنشر البحوث والدراسات العلمية في
العلوم الإسلامية والإنسانية

العدد الثاني: ربيع الأول / 1436 هـ- ديسمبر / 2014م

القطع والاستئناف في القرآن الكريم

مفهومه واتجاهاته

أ. رافع محمد بيت المال

جامعة مصراتة

مقدمة:

يعد موضوع القطع والاستئناف على جانب كبير من الأهميّة في أداء تلاوة القرآن الكريم؛ حيث يوضّح المواضع التي يجب أن يقف القارئ عندها بما يتّفق مع وجوه التفسير واستقامة المعنى، وما تقتضيه اللغة وعلومها، فيجب على قارئ القرآن أن يحرص على ذلك كله؛ حتى يحقق الغرض الذي من أجله يُقرأ القرآن، وهو الفهم والإدراك.

وإذا ما تسنى للقارئ أن يحسن القطع، فإنه بلا ريب سيحسن الاستئناف، وهو أمر حرص عليه العرب وأولوه عناية كبيرة، حيث تمتدّ جذوره إلى مرحلة المشافهة التي تحوج المتكلّم إلى مواضع محدّدة يتوقف عندها، ثم يواصل مسيرته الكلاميّة.

إن متابعة الموروث العربي في مروياته التي تتردد في كتب اللغة تشي بالأهمية البالغة للأداء الشفاهي للعبارة، المتمثّل في القطع والاستئناف، من ذلك إنكار النبي –صلى الله عليه وسلم– على الرجل الذي خطب فقال: من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما، ووقف، قائلاً: ((بئس الخطيب أنت))[1]، ولا يخفى أن سبب فساد المعنى الذي دعا النبي – صلى الله عليه وسلم – للإنكار عليه يتعلّق بالأداء الشفاهي لهذه العبارة والوقف عند هذا

1– رواه أحمد في مسنده عن عدي بن حاتم. قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم. ينظر: مسند الإمام أحمد بن حنبل، تح وتخ: شعيب الأرنؤوط وآخرَيْن، حديث رقم "19382"، ورواه أبو داود في سننه بلفظ آخر عن عدي بن حاتم: ((أن خطيبًا خطب عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال: من يطع الله ورسوله ومن يعصهما. فقال: قم، أو اذهب، بئس الخطيب أنت)). ينظر: سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، حديث رقم "1099".

الموضع؛ إذ به سوّى الواقف بين الطائع لله ورسوله، وبين العاصي، وربما كان هذا النصّ من أقدم النصوص غير القرآنية التي تشير وتنبّه لخطورة الوقف والدور الذي يلعبه في أداء المعنى، ومن ثم كان الوقف أحد الأسباب التي تدعو إلى الاحتمال في دلالة الجملة العربيّة[1].

وإذا كان الخطأ في الأداء الشفاهي للجملة يفضي إلى فساد المعنى، وكان بسبب ذلك مكروهًا في الخطب وفي الكلام الذي يكلّمُ به بعض الناس بعضًا، كان في كتاب الله أشدّ كراهة، وكان المنع من رسول الله –صلى الله عليه وسلم– من الكلام بذلك أوكد[2].

إن المتتبع للنص القرآني وفق الرسم الخاص به في المصحف الشريف يلحظ علامات توضع على نهاية الفِقر والجمل داخل المصحف "م، ج، قلي، صلي، لا..." وغيرها؛ لتدلّ على مواضع الوقف في القرآن الكريم، وتبيّن درجاته؛ تمامًا وكفاية وجوازًا مستوي الطرفين، وجوازًا يكون الوصل فيه أولى، وجوازًا يكون الوقف فيه أولى، وممنوعًا، غير أنه يجد أن هذه العلامات تتغيّر من مصحف لآخر، كما في اختلاف بعض الطبعات، من ذلك قوله تعالى: ﴿ وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا ۗ سُبۡحَٰنَهُۥ ۖ ﴾[3]، ففي مصحف المدينة المنورة الذي رسمت به الآيات الواردة في هذا البحث وضعت علامة "قلي" على ﴿ وَلَدًا ۗ ﴾ إشارة إلى أن الوصل جائز لكن الوقف أولى، وفي طبعة الأزهر الشريف وضعت علامة "م" على ﴿ وَلَدًا ۗ ﴾ إشارة إلى أنه وقف لازم، وهاتان العلامتان وما تدلان عليه –وإن اختلفتا في الدرجة– بينهما تقارب؛ لكن العجب كل العجب أن تجد في طبعة باكستان والعراق علامة "لا" التي تشير إلى الوقف الممنوع!!!

1– هذا على اعتبار تقسيم الدلالة في الجملة إلى قطعيّة واحتماليّة، فقد ذكر د. فاضل السامرائي مجموعة من الأسباب الداعية للاحتمال في دلالة الجملة، كان من بينها ((عبارات تحتمل أكثر من معنى، غير أنه قد تتعيّن الدلالة بالتعليق أو بالوقف على موطن ما من العبارة)). الجملة العربيّة والمعنى ص21.

2– ينظر: مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، تح وتخ وتع: شعيب الأرناؤوط 372/8.

3– سورة البقرة: 116.

إن هذا الاختلاف الذي يصل في بعض الأحيان إلى درجة التناقض هو الذي دفعني للبحث في هذا الموضوع، والسؤال عن المحددات التي تبيّن الوقف ودرجته، ومن ثم تضع العلامة المناسبة الدالة عليه.

القطع والاستئناف، المفهوم والماهية:

أولاً: القطع أو الوقف:

تقصد الدراسة بالقطع الوقفَ، وتقصد بالاستئناف الابتداء؛ ولذا فإنها ستذكر تعريف الوقف والابتداء، ثم تبيّن سبب اختيارها لهذين المصطلحين "القطع والاستئناف" بدل "الوقف والابتداء".

الوقف في اصطلاح أهل الأداء:

قال الشيخ زكريا الأنصاري "ت 926هـ": ((الوقف يطلق على معنيين: أحدهما: القطع الذي يسكت القارئ عنده؛ وثانيهما: المواضع التي نصّ عليها القراء، فكل موضع منها يسمّى وقفًا، وإن لم يقف القارئ عنده))[1].

إن الناظر في هذا الحدّ، يجد أن المعنى الأوّل للوقف مشترك بين اللغويين والقراء[2]، أما المعنى الثاني فهو خاص بالقراء، وهو المقصود من هذه الدراسة.

قال ابن الجزري: ((الوقف: عبارة عن قطع الصوت زمنًا يتنفّس فيه عادة بنية استئناف القراءة؛ إما بما يلي الحرف الموقوف عليه، أو بما قبله... لا بنيّة الإعراض... ويأتي في

1- المقصد لتلخيص ما في المرشد، في الوقف والابتداء، "بهامش منار الهدى" ص4.

2- والدليل على ذلك تعريف اللغويين للوقف بأنه: ((قطع النطق بعد تمام نطق الكلمة، بأن ينطق آخرها)). الوقف الصرفي ما يوقف عليه وما لا يوقف، محمد خليل الزروق ص43. وهذا الذي ذكره يلخص مفهوم الوقف عند اللغويين، ينظر: شرح شافية ابن الحاجب، رضي الدين محمد الأستراباذي، تح: محمد نور الحسن وآخرَيْن 271/2. وارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيّان الأندلسي، تح: د. رجب عثمان محمد، مر: د. رمضان عبد التواب 798/2. وحاشية الصبّان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، محمد بن علي الصبّان 1693/4. وتعريف الأشموني للوقف الذي يطابق تعريف اللغويين، حيث يعرّفه بأنه: ((قطع الصوت آخر الكلمة زمنًا ما)). منار الهدى 23/1.

رؤوس الآي وأوساطها، ولا يأتي في وسط كلمة، ولا فيما اتصل رسمًا ... ولا بد من التنفّس معه))[1].

والقطع – المعنيّة به الدراسة – هو: ((العلم الذي يرشد قارئ القرآن إلى مراعاة وقوفه؛ حرصًا على اتساق المعنى وسلامة اللغة؛ ليعين بأدائه ذلك على تحقيق الغرض الذي من أجله يقرأ القرآن، وهو الفهم والإدراك))[2].

ثانيًا: الاستئناف أو الابتداء:

لم أقف في الكتب التي عُنيت بالوقف والابتداء نظريّة وتطبيقًا على تعريف للابتداء، ولعل السبب في ذلك هو غلبة العناية بالوقف؛ ((ذلك لأنه محطّة راحة القارئ كي يستعيد نفَسَه وقوّته للاستمرار في التلاوة؛ لذا فإنهم اختلفوا في تعريفه وفي أقسامه، بخلاف الابتداء فإنه غالبًا ما يكون بمحض إرادة القارئ))[3].

وقد لمح أحد الدارسين من تعريف ابن الجزري المتقدّم للوقف، تعريفًا ضمنيًّا للابتداء، فصاغه قائلاً: ((وبذلك يكون تعريف الابتداء اصطلاحًا: هو استئناف القراءة بعد الوقف، أو هو الشروع في التلاوة بعد قطع أو وقف، فإن كان بعد قطع، فعلى القارئ عند الشروع في التلاوة أن يستعيذ ويبسمل، سواء كان في أوائل السور أم في أوساطها))[4].

واختارت الدراسة هذين الاصطلاحين "القطع والاستئناف" لأسباب هي:

- أن المتقدّمين لم يفرّقوا بين الوقف والقطع، حيث كانوا يعاورون بين هذين الاصطلاحين بما يشي بأنهما مترادفان[5].

1- النشر في القراءات العشر، أبو الخير محمد بن محمد، إش: علي محمد الضباع 240/1.
2- الوقف في العربية، د. محمد خليل مراد الحربي ص10.
3- الوقف والابتداء وصلتهما بالمعنى في القرآن الكريم، عبد الكريم إبراهيم عوض صالح ص19.
4- السابق ص19، 20.
5- ينظر: كشاف اصطلاحات الفنون، محمد علي التهانوي، تح: أحمد حسن بسج 349/4.

- أن النحاس –وهو من أوائل من كتب في هذا العلم– اختار هذين الاصطلاحين عنوانًا لكتابه، مع أنه كان يستخدم مصطلحي الوقف والابتداء داخل كتابه، واختيار القطع والاستئناف للعنوان دليل على تفضيل ضمني لهذين الاصطلاحين.
- أن كلمتي: القطع والاستئناف جاءتا في أغلب تعريفات الوقف، كما في تعريف ابن الجزري مثلاً ((الوقف عبارة عن قطع الصوت... بنيّة استئناف القراءة))، وهو أمر يشير إلى أنهما أكثر وضوحًا، بدليل ورودهما في التعريف؛ لأنه يشترط في التعريفات والأقوال الشارحة أن تكون ألفاظ التعريف أوضح وأجلى؛ لكي يتحقق المراد من التعريف وهو الكشف والإيضاح.

اتجاهات القطع والاستئناف:

عقد بعض من تحدّث عن الوقف والابتداء فصلاً ذكر فيه ما يحتاجه المتحدِّث ومحقق النظر في هذا العلم، فقد نقل النحّاس "ت 338هـ" بسنده أنه ((لا يقوم بالتّمام إلا نحوي، عالم بالقراءة، عالم بالتفسير، عالم بالقصص وتلخيص بعضها من بعض، عالم باللغة التي نزل بها القرآن))[1]، وزاد الزركشي "ت 745هـ" – بعد أن ذكر هذا الخبر – نقلاً عن غيره: ((وكذا علم الفقه))[2]، ولعلّ صاحب منار الهدى قد تصرّف في لفظ هذا الخبر ونقله بمعناه قائلاً: ((ولا يقوم بهذا الفن إلاّ من له باع في العربية، عالم بالقراءات،عالم بالتفسير، عالم باللغة التي نزل القرآن بها على خير خلقه))[3].

إن التزام أي موجّه بأحد هذه العلوم التي يحتاج إليها المتحدّث في هذا الفن، فضلاً عن ممارسته لها جميعًا يمثّل اتجاهًا خاصًّا في التوجيه.

1– القطع والائتناف أو الوقف والابتداء، تح: أحمد فريد المزيدي ص32.
2– البرهان في علوم القرآن، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم 343/1.
3– منار الهدى في بيان الوقف والابتداء، أحمد بن محمد الأشموني، تح: عبد الرحيم الطرهوني 12/1.

أولاً: الاتجاه النحوي:

استدل النحاس "ت 338هـ" على حاجة المتحدِّث في هذا العلم للنحو وتقديراته بقول الحقِّ – سبحانه –: ﴿ مِّلَّةَ أَبِيكُمۡ إِبۡرَٰهِيمَ ﴾[1]، وذكر أن الاختلاف في الوقف على ما قبل هذه الآية[2]، مردّه إلى اختلاف في عامل النصب لـ﴿ مِّلَّة ﴾، فمن جعل عامل النصب متقدّمًا لم يقف على ما قبل ﴿ مِّلَّة ﴾، ومن نصبها على الإغراء وقف على ما قبلها[3].

جعل النحاس "ت 338هـ" هذه الآية شاهدًا على هذا الموضوع، حيث تظهر حاجة المتحدّث في هذا العلم للنحو وتقديراته، وقد استعان بقواعد النحو – عند حديثه عن هذه الآية في موضعها من كتابه – في ترجيح الوقف على ما قبل ﴿ مِّلَّة ﴾ ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖ ﴾، والتقدير على هذا الوقف: "اتبعوا ملة أبيكم إبراهيم"، خلافًا للفراء؛ لأن التقدير عنده: (كملة أبيكم) ثم حذف الكاف، لأن معنى ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖ ﴾: وسّع عليكم كملة أبيكم إبراهيم[4]، وعلى هذا التقدير فالموضع موضع وصل لا وقف.

وترجيح النحاس "ت 338هـ" للوقف على ما قبل "ملة" اختيار للتقدير الأول، وتضعيف للثاني ((والقول الأول أولى؛ لأن حذف الكاف لا يوجب النصب، وقد أجمع النحويون أنه إذا قيل: زيد كالأسد، ثم حذفت الكاف لم يجز النصب، وأيضًا فإن قبله ﴿ ٱرۡكَعُواْ وَٱسۡجُدُواْ ﴾ فالظاهر أن يكون هذا على الأمر، أي: اتبعوا ملة أبيكم إبراهيم))[5].

1- سورة الحج: 78.
2- يقصد قوله سبحانه: ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖ ﴾.
3- ينظر: القطع والائتناف ص33.
4- ينظر: معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد 2/ 231.
5- القطع والائتناف ص348.

إن تأكيد النحاس "ت 338 ه" على القول بترجيح الوقف على ﴿ حَرَج ﴾ هو قول الأنباري "ت 328ه"، حيث ذكر أن الوقف حسن، بعد إيراده للتقديرين سالفي الذكر، واختار الأول قائلا: ((والدليل على صحة المذهب الأول قوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرۡكَعُواْ وَٱسۡجُدُواْ ﴾، فدل على: ((والزموا ملة أبيكم))[1].

وإذا كان هذا القول هو الراجح عند الأنباري "ت 328ه"، فإن الداني "ت 444ه" لم يذكر غيره قائلاً: ((﴿ مِنۡ حَرَجٖۚ ﴾ كافٍ، وتنتصب الـ﴿ ملة ﴾ بتقدير: اتبعوا ملة أبيكم إبراهيم))[2].

إن الناظر في هذه التوجيهات المتعلقة بهذه الآية يتضح له جليًّا أن اتجاه التوجيه لها كان اتجاهًا نحويًّا؛ بحيث استدعى كل موجِّه قواعد النحو ليصل إلى القول بالوجوه المحتملة للوقف، ثم يختار وجهًا منها يراه الأصلح لأن يوقف عليه ويُبتدأ بما بعده.

ثانيًا: اتجاه القراءات:

كان لا بد أن تتغير بعض مواضع الوقف تبعًا لتغير القراءة والرواية؛ لأن التمام والمعنى قد يكون في قراءة ولا يكون في أخرى؛ تبعًا لتغير العلاقات داخل التركيب، ومن ثم فقد يكون موضعٌ محل وقف في قراءة، ولا يكون كذلك في قراءة أخرى، وقد يتغير نوع الوقف فيكون تامًا في قراءة، كافيًا في أخرى، وهذا يعني أن هذا الاتجاه في الوقف يُعْنَى بتفسير تغيّر الوقف وتعليله تبعًا لتغيُّر القراءة، وفيما يلي عرض لبعض نماذجه:

1- إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل، تح: عبد الرحيم الطرهوني ص412.
2- المكتفى في الوقف والابتدا في كتاب الله عز وجل، تح: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي، ص397.

قال تعالى: ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ ﴾[1]، فمن قرأ: "والعينَ" بالنصب[2]، فالتمام عنده: ﴿ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ ﴾.

ومن قرأ: (والعينُ) بالرفع[3]، فالوقف عنده: ﴿ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ ﴾، فعلى هذه القراءة ((العينُ بالعين ابتداء حكم في المسلمين))[4]، ((وما قبله في التوراة))[5]. وهذا اتجاه في توجيه الوقف تبعًا لاختلاف القراءة.

وإذا كان التوجيه – على النحو الذي مرّ في الآية سالفة الذكر – واضحًا جليًّا فإنه في آية أخرى لا يبدو كذلك، فقد استشهد النحّاس في معرض حديثه عن حاجة محقق النظر في الوقف والابتداء إلى معرفة القراءات قائلاً: ((لأنه إذا قرأ: ﴿ وَيَقُولُونَ حِجْرًا مَّحْجُورًا ﴾[6]، كان التمام عنده، وإن ضمّ الحاء – وهي قراءة الحسن – فالوقف عنده: ﴿ وَيَقُولُون حِجْرًا ﴾، وكان الرجل من العرب إذا نزلت به شدة يقول: حجرًا، فقيل له: محجورًا؛ أي: لا تعادون[7] كما كنتم في الدنيا تعادون، حجر الله جلّ وعزّ عليكم يوم القيامة))[8].

1- سورة المائدة: 45.
2- وهي قراءة نافع وعاصم وحمزة، فهم ينصبون ذلك كله، وقرأ بن كثير وأبو عمرو وابن عامر بنصب ذلك، ورفعوا: "والجروحُ". ينظر: كتاب السبعة في القراءات، أبو بكر أحمد بن مجاهد التميمي، تح: د. شوقي ضيف ص244.
3- وهي قراءة الكسائي. ينظر: نفسه ص244.
4- القطع والائتناف ص33.
5- البرهان 349/1، إشارة إلى قوله سبحانه: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا ﴾ .
6- سورة الفرقان: 22. ويقصد بالقراءة فتح الحاء من قوله: "حجرا". ينظر: البرهان 349/1. وهي قراءة ذكرها أبو البقاء غير معزوة لأحد، ينظر: إملاء ما منّ به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن، عبد الله بن الحسين العكبري، مر وتع: نجيب الماجدي ص406.
7- هكذا وردت والصحيح: تعاذون بالذال المعجمة في الموضعين، والمقصود: لا عياذ لكم من عذابنا. ينظر: منار الهدى 87/2.
8- القطع والائتناف ص33.

وقد نقل الزركشي "ت 794هـ" هذا الاستشهاد في معرض حديثه عن حاجة هذا الفن – الوقف والابتداء – إلى مختلف العلوم بلفظ قريب جدًا من لفظ النحاس "ت 338هـ"، بل كأنه هو، ولم يعزه إليه ولا إلى غيره، ولم يعرض له بالشرح والتعليق، مع أن إشكالاً – يبدو لي – يرد على هذا الاستشهاد، فليس في الآية دليل على حاجة هذا الفن لمعرفة القراءات؛ لأن الاختلاف في موضع الوقف على النحو الذي تقدّم لا صلة له باختلاف القراءة في الآية، والدليل على ذلك من وجهين:

الأول: أن المعاجم اللغوية لم تذكر فرقًا بين فتح الحاء وضمّها بل حتى كسرها في كلمة "حجرًا"[1]، واعتبرت ذلك لغات قرئ بها، فكيف يختلف الوقف على هذا والمعنى يتطابق تمام التطابق ؟

الثاني: أن النحّاس "ت 338هـ" عندما ذكر الآية في موضعها من سورة الفرقان قال: ((وتقول له الملائكة: "حجرًا محجورًا" فهذا التمام، على هذه القراءة كما قال أبو سعيد الخدري: تقول لهم الملائكة: حرامًا محرّمًا؛ أي: أن نبشركم بخير، وقرأ الحسن: ﴿ لَا بُشْرَىٰ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُجْرِمِينَ وَيَقُولُونَ حِجْرًا ﴾ قال: هذا وقف تام؛ أي: يقول المجرمون: حجرًا: كلمة كانت العرب تقولها عند الفزع... فقال الله عزّ وجل: ﴿ مَّحْجُورًا ﴾؛ أي: محجور عليكم أن ترجعوا إلى الدنيا))[2].

1- ((الحجر – ساكنًا –، مصدر قولك: حَجَر عليه القاضي يَحْجُر حَجْرًا، إذا منعه من التصرف في ماله ... والحجر: الحرام، يكسر ويضم ويفتح، والكسر أفصح)). الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، تح: أحمد عبد الغفور عطّار 623/2. وقال الزبيدي: ((الحجر مثلثة: المنع،... وحجر عليه القاضي يحجر حجرًا، إذا منعه من التصرّف في ماله... والحجر بالضم والكسر والفتح، والكسر أفصح...)) ويقولون حجرًا محجورًا؛ ((أي: حرامًا محرمًا)). تاج العروس من جواهر القاموس، السيّد محمد مرتضى الزبيدي، تح: إبراهيم الترزي 530/10 ، 531. وقال الأخفش: ((... وكذلك قرئت: "حجرًا محجورًا" بضم الحاء (وحِجرًا)؛ في معنى واحد)). معاني القرآن، أبو الحسن سعيد بن مسعدة، تح: د. هدى محمود قراعة 313/1.

2- القطع والائتناف ص367.

إن توجيه النحاس "ت 338هـ" للوقف وإن كان يتجه نحو اختلاف القراءات في ﴿ حِجْرًا ﴾ فهو في الحقيقة راجع إلى اختلاف في التأويل والإسناد في مقول القول، فهل القول للملائكة أو للمجرمين؟ أم أن ﴿ حِجْرًا ﴾ للمجرمين، و﴿ مَّحْجُورًا ﴾ على لسان الملائكة؟ أو من ردِّ الله عليهم ؟[1]. وعليه فإن الذي يبدو لي أن هذه الآية لا تستقيم دليلاً يستشهد به في هذا الموضع.

ثالثًا: الاتجاه التفسيري:

تعدّ معرفة التفسير أمرًا بالغ الأهمية في معرفة مواضع الوقف والابتداء في كتاب الله – تعالى–؛ لأن الوقف في موضع الوصل في بعض المواضع، وكذا الوصل في موضع الوقف، قد يستحيل معه المعنى، بل ربما قلب المعنى، ولذا نعت علماء الوقف بعض الوقوفات بأنها قبيحة، بل وربما حكموا على الواقف القاصد لها بالكفر والعياذ بالله[2].

إذن فالتفسير من المرجعيات المهمة التي لابد للمتحدّث في الوقف والابتداء أن يجعلها في حسبانه؛ لأنها سبيل من السبل التي يستعان بها على فهم كتاب الله – تعالى –.

قال – تعالى –: ﴿... فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ ۛ أَرْبَعِينَ سَنَةً ﴾[3]، إذا وصل القارئ هذه الآية ووقف على ﴿ سَنَة ﴾ ((كان المعنى: أنها حرمت عليهم هذه المدة، وإذا وقف على: ﴿ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ ﴾ كان المعنى: أنها محرمة عليهم أبدًا، وأنهم يتيهون أربعين سنة، فيُرجع في هذا إلى التفسير، ويكون الوقف بحسب ذلك))[4]، وعليه فإن التفسير موجّه له أهميته في الوقف والابتداء، وفيما يلي عرض لأقوال بعض المفسرين في الآية وتوجيه الوقف عليها.

1- ينظر: منار الهدى 2/ 87 ، 88.
2- ينظر: نفسه 28/1.
3- سورة المائدة: 26.
4- القطع والائتناف ص33.

قال الطبري "ت 310هـ": ((اختلف أهل التأويل في الناصب للأربعين، فقال بعضهم: الناصب له قوله: ﴿ مُحَرَّمَة ﴾، وإنما حرّم الله – جلّ وعزّ – على القوم الذين عصوه وخالفوا أمره من قوم موسى، وأَبَوا حرب الجبارين دخول مدينتهم أربعين سنة ثم فتحها عليهم، وأسكنوها... وقال آخرون: بل الناصب للأربعين: ﴿ يَتِيهُونَ فِي ٱلْأَرْضِ ﴾، قالوا: ومعنى الكلام: قال: فإنها محرمة عليهم أبدًا يتيهون في الأرض أربعين سنة))[1].

إن الخلاف في الناصب للأربعين مردّه إلى خلاف في تفسير هذه الآية فـ﴿ أربعين ﴾ ظرف زمان للتيه في قول الحسن وقتادة[2]، قالا: ولم يدخلها أحد منهم، فالوقف على هذا على: ﴿ عَلَيْهِمْ ﴾.

وقال الربيع بن أنس[3] وغيره: ((إن ﴿ أَرْبَعِين سَنَةً ﴾ ظرف للتحريم، فالوقف على هذا على: ﴿ أَرْبَعِين سَنَةً ﴾))[4]. وقد نجم عن هذين القولين اختلاف في التفسير الذي كان لا بد أن يلقي بظلاله ويكون له أثر في تحديد موضع الوقف في الآية الكريمة.

وقد ذكر بعض المفسرين الوجهين دون ترجيح، كالزمخشري[5] "ت 538هـ"، والنسفي[6] "ت 710هـ"، إضافة إلى من تقدّم ذكرهم من المفسرين، واختار ابن جرير "ت 310 هـ"، أن قوله: ﴿ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ ﴾ هو العامل في ﴿ أَرْبَعِين سَنَةً ﴾ قائلاً: ((وأولى

1- جامع البيان في تأويل القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير 181/4 ، 182.
2- ينظر: جامع البيان وقد عزا الطبري هذا القول بسنده إلى قتادة عن سعيد 183/4. وهو قول ابن عباس أيضًا في رواية له ذكرها ابن كثير بسنده عن أبي سعيد عن عكرمة، ينظر: تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل، 540/2.
3- ينظر: تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير مفاتيح الغيب، فخر الدين الرازي، تق: خليل محيي الدين الميس 11/ 206.
4- الجامع لأحكام القرآن والمبيّن لما تضمّنه من السنة وآي الفرقان، محمد بن أحمد القرطبي، تح: د.عبد الله بن عبد المحسن التركي 403/7.
5- ينظر: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم محمود بن عمر، تح وتع: عادل أحمد عبد الموجود و آخرين 223/2.
6- ينظر: تفسير النسفي "مدارك التنزيل وحقائق التأويل"، عبد الله بن أحمد، تح: مروان محمد الشعّار 404/1.

القولين في ذلك عندي بالصواب قول من قال: إن الأربعين منصوبة بالتحريم، وإن قوله: ﴿ مُحَرَّمَةٌ عَلَيۡهِمۡۛ أَرۡبَعِينَ سَنَةٗۛ ﴾ معنيٌّ به جميع قوم موسى، لا بعض دون بعض منهم... وقد وفّى الله بما وعدهم به من العقوبة، فتيههم أربعين سنة، وحرّم على جميعهم في الأربعين التي مكثوا فيها تائهين دخول الأرض المقدسة،... حتى انقضت السنون التي حرّم الله –عزّ وجلّ– عليهم فيها دخولها، ثم أذن لمن بقي منهم وذراريهم بدخولها مع نبي الله موسى، والرجلين اللذين أنعم الله عليهما))[1].

وقد اختار هذا الرأي ابن جزي "ت 741هـ" – أيضا – قائلاً: ((والعامل في أربعين: محرمة على الأصح، فيجب وصله معه، وقيل: العامل فيه: يتيهون، فعلى هذا يجوز الوقف على قوله: ﴿ مُحَرَّمَةٌ عَلَيۡهِمۡۛ ﴾ وهذا ضعيف؛ لأنه لا حامل على تقديم المعمول هنا، مع أن القول الأول أكمل معنى؛ لأنه بيان لمدة التحريم))[2].

ويلحق بالاتجاه التفسيري: اتجاه المعنى والتأويل فإن لهما أثرًا في الوقف والابتداء، فقد جعل الزركشي "ت 794هـ" المعنى من الحاجيّات التي لا غنى عنها للمتحدّث في هذا الفن قائلاً: ((وأما احتياجه إلى المعنى فكقوله: ﴿ قَالَ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٞ ﴾[3]، فيقف وقفة لطيفة؛ لئلا يتوهم كون الاسم الكريم فاعل ﴿ قَال ﴾، وإنما الفاعل يعقوب عليه السلام.

1- جامع البيان 184/4 ، 185.
2- التسهيل لعلوم التنزيل، محمد بن أحمد، ص151.
3- سورة يوسف: 66.

وكذا يجب الوقف على قوله: ﴿ وَلَا يَحۡزُنكَ قَوۡلُهُمۡ ﴾[1]، ثم يبتدئ: ﴿ إِنَّ ٱلۡعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴾))[2]، لئلا يُتوهم أن: ﴿ إِنَّ ٱلۡعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴾ مما يحزن الرسول صلى الله عليه وسلم.

كما تحدّث السخاوي "ت 643هـ" عن قريب من هذا بقوله: ((وقد يختلف الوقف باختلاف التأويل))[3]، وعرض لأمثلة كثيرة منها ما يدخل في هذا المضمون الذي نحن بصدده[4].

رابعًا: الاتجاه العقدي:

قد يضطر موجّه الوقف والابتداء لمسايرة اعتقاده، فيقف في الموضع الذي يرفع عنه الحرج، أو يصل حتى لا يترتب على ابتدائه أمر يعارض عقيدته، وتتبع مواضع الوقف والابتداء وتلمّس الخلاف بين المقيّدين للمواضع استنادًا لأمور ترجع في أساسها لمسائل الاعتقاد يعدّ اتجاهًا عقديًّا في توجيه الوقف والابتداء.

قال الأنباري "ت 328هـ": ((قال السجستاني[5]: لا أحب استئناف ﴿ ٱللَّهُ يَسۡتَهۡزِئُ بِهِمۡ ﴾[6]، ولا استئناف: ﴿ وَٱللَّهُ خَيۡرُ ٱلۡمَٰكِرِينَ ﴾[7]، حتى أصله بما قبله. قال أبو بكر: ولا

1- سورة يونس: 65.
2- البرهان 345/1. وينظر: الوقف والابتداء وصلتهما بالمعنى في القرآن الكريم، "رسالة ماجستير"، د. عبد الكريم إبراهيم عوض، وفيها شواهد كثيرة على ذلك، وقد اتخذت هذه الرسالة ما اصطلحنا على تسميته بالاتجاه التفسيري، مستعينة ببعض الاتجاهات الأخرى كالاتجاه النحوي.
3- جمال القراء وكمال الإقراء، تح: د. علي حسين البواب 2/ 569.
4- ينظر: نفسه 2/ 569- 573.
5- هو: سهل بن محمد بن عثمان بن يزيد، أبو حاتم، إمام البصرة في النحو والقراءة واللغة والعروض، يعدّ من أول المصنّفين في القراءات، له كتاب في الوقف سمّاه: المقاطع والمبادئ، توفي سنة 255 هـ–، وقيل: سنة 250 هـ–. ينظر: غاية النهاية في طبقات القراء، شمس الدين محمد بن محمد بن الجزري، عن: ج برجستراسر 320/1، وينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي 12/ 268 – 270.
6- سورة البقرة:15.
7- سورة آل عمران:54

معنى لهذا الذي ذكره؛ لأنه يحسن الابتداء بقوله: ﴿ ٱللَّهُ يَسۡتَهۡزِئُ بِهِمۡ ﴾ على معنى: الله يجهّلهم ويخطّئ فعلهم...))[1].

وعلة كراهة استئناف ﴿ ٱللَّهُ يَسۡتَهۡزِئُ بِهِمۡ ﴾ عند السجستاني هي: أنه ((إنما جاز إسناد الاستهزاء والمكر إلى الله تعالى على معنى الجزاء عليهما، وذلك على سبيل المزاوجة، فإذا استأنفت وقطعت الثاني من الأول أوهم أنك تسنده إلى الله مطلقًا، والحكم في صفاته سبحانه أن تصان عن الوهم))[2]. ومن ثم فإن كراهة الابتداء مردها إلى أمر عقدي عند السجستاني، وهو عدم جواز إسناد هذا الفعل – مطلقًا – لله.

أما من جوّز الابتداء بـ﴿ ٱللَّهُ يَسۡتَهۡزِئُ بِهِمۡ ﴾، فهو يرى جواز إسناد هذا الفعل إلى الله، قال الطبري: ((أما الذين زعموا أن قول الله تعالى ذكره: ﴿ ٱللَّهُ يَسۡتَهۡزِئُ بِهِمۡ ﴾، إنما هو على وجه الجواب، وأنه لم يكن من الله استهزاء ولا مكرٌ ولا خديعة، فنافُون على الله عز وجل ما قد أثبته الله عز وجل لنفسه، وأوجبه لها... ويقال لقائل ذلك: إن الله جل ثناؤه أخبرنا أنه مكرَ بقوم مضَوْا قبلنا لم نَرَهُم، وأخبر عن آخرين أنه خَسَف بهم، وعن آخرين أنه أغرقهم، فصدَّقْنا الله –تعالى– ذكره فيما أخبرنا به من ذلك...))[3].

ولابد من ملاحظة أن السجستاني كره استئناف: ﴿ ٱللَّهُ يَسۡتَهۡزِئُ بِهِمۡ ﴾ تنزيهًا لله من أن يكون منه ذلك بما قد يُتوهّم من المعنى المباشر لهذا الفعل،لا نفيًا عنه – سبحانه – ما أثبته

1- إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عزّ وجلّ، تح: عبد الرحيم الطرهوني ص260 ، 261. وينظر: القطع والائتناف، ص51. والمكتفى في الوقف والابتدا في كتاب الله عزّ وجلّ، أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، تح: د. يوسف المرعشلي ص162.

2- البرهان 1/ 347. وقد نقل الزركشي قول أبي حاتم هذا حكاية عن الزمخشري في كشافه، وليس لهذا الخبر ذكر في كشاف الزمخشري، بل إنه يرى أن الابتداء بـ﴿ ٱللَّهُ يَسۡتَهۡزِئُ بِهِمۡ ﴾ أرسخ عرقًا في البلاغة قائلاً: ((فإن قلت: كيف ابتدئ قوله: ﴿ ٱللَّهُ يَسۡتَهۡزِئُ بِهِمۡ ﴾ ولم يعطف على الكلام قبله؟ قلتُ: هو استئناف في غاية الجزالة والفخامة، وفيه أن الله عزّ وجلّ هو الذي يستهزئ بهم الاستهزاء الأبلغ، الذي ليس استهزاؤهم إليه باستهزاء، ولا يؤبه له في مقابلته... وفيه أن الله هو الذي يتولى الاستهزاء بهم؛ انتقامًا للمؤمنين، ولا يحوج المؤمنين أن يعارضوهم باستهزاء مثله)). الكشاف 185/1.

3- جامع البيان 1/ 134.

لنفسه، ولذلك قال أبو حيان "ت 745هـ": ((قوله: ﴿ ٱللَّهُ يَسۡتَهۡزِئُ بِهِمۡ ﴾ إنما ذلك على سبيل المقابلة لقولهم: ﴿ إِنَّمَا نَحۡنُ مُسۡتَهۡزِءُونَ﴾، فقال: ﴿ ٱللَّهُ يَسۡتَهۡزِئُ بِهِمۡ ﴾... ولا يجوز ذلك ابتداءً من غير مقابلة))[1].

وبتأويل معنى هذا الفعل تسقط كراهة السجستاني ((إذ لا وجه لكراهته؛ إذ المعنى: أنه تعالى يجازيهم على استهزائهم ومكرهم))[2].

ومن هذا القبيل الوقف على قول الحق: ﴿ رَأۡفَة وَرَحۡمَةً وَرَهۡبَانِيَّةً ٱبۡتَدَعُوهَا ﴾[3]، والابتداء بقوله: ﴿ مَا كَتَبۡنَهَا عَلَيۡهِمۡ ﴾، وثمرة هذا الوقف ((بأن الله جعل الرهبانية في قلوبهم؛ أي: خلق، كما جعل الرأفة والرحمة في قلوبهم وإن كانوا قد ابتدعوها فالله تعالى خلقها؛ بدليل قوله سبحانه: ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمۡ وَمَا تَعۡمَلُونَ ﴾[4]، هذا مذهب أهل السنة))[5].

أما على مذهب المعتزلة فإن الوقف يكون على: ﴿ وَرَحۡمَة ﴾، ويكون الابتداء بـ﴿ وَرَهۡبَانِيَّةً ٱبۡتَدَعُوهَا ﴾، قال الزركشي: ((وقد نسب أبو علي الفارسي إلى مذهب الاعتزال بقوله في الإيضاح[6] حين تكلم عن هذه الآية فقال: ألا ترى أن الرهبانية لا يستقيم حملها على جعلنا مع وصفها بقوله: ﴿ ٱبۡتَدَعُوهَا ﴾؛ لأن ما يجعله الله لا يبتدعونه، فكذلك ينبغي أن يفصل بالوقف بين المذهبين))[7].

1- البحر المحيط، محمد بن يوسف، عن: زهير جعيد 183/5.
2- المقصد لتلخيص ما في المرشد ص34.
3- سورة الحديد:27.
4- سورة الصافات:96.
5- البرهان 349/1.
6- الإيضاح كتاب في النحو، ألّفه أبو علي لعضد الدولة، اشتمل على 196 بابًا، منها 166 في النحو والباقي في التصريف، ينظر: كشف الظنون 211/1.
7- البرهان 349/1.
– وهو قول البغوي ((وليس هذا بعطف على ما قبله، وانتصابه بفعل مضمر...)). تفسير البغوي المسمّى: معالم التنزيل، أبو محمد الحسين بن مسعود، تح: عبد الرزاق المهدي 33/5. واختيار القرطبي ((والأحسن أن

إن تعليل أبي علي الفارسي بوجوب الفصل بين ﴿ وَجَعَلْنَا ﴾ و﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ﴾، بقوله: ((لأن ما يجعله الله لا يبتدعونه)) هو عين مذهب الاعتزال.

وعلى الرغم من أن الرازي ذكر هذا الوجه من الإعراب، فقد انتقد الفارسي في التخريج الذي حمل عليه الآية بقوله: ((وقال أبو علي الفارسي: الرهبانية لا يستقيم حملها على ﴿ وَجَعَلْنَا ﴾؛ لأن ما يبتدعونه هم لا يجوز أن يكون مجعولاً لله تعالى، وأقول: هذا الكلام إنما يتم لو ثبت امتناع مقدور بين قادرين، ومن أين يليق بأبي على أن يخوض في أمثال هذه الأشياء))[1].

وقد جوّز الزمخشري الوجهين وأجاز الإعرابين للآية بقوله: ((وانتصابها بفعل مضمر يفسره الظاهر: تقديره: وابتدعوا رهبانية "ابتدعوها"... ويجوز أن تكون الرهبانية معطوفة على ما قبلها، وابتدعوها: صفة لها، في محل النصب...))[2]، لكنه عندما أراد أن يوجّه الجواز في القول الثاني اضطر إلى تخريج ذلك بما يوافق مذهبه الاعتزالي ((والزمخشري جوّز العطف المذكور وفسّر الجعل بالتوفيق كأنه قيل: وفقناهم للتراحم بينهم ولابتداع الرهبانية واستحداثها، بناءً على مذهبه أن الرهبانية فعل العبد المخلوق له باختياره))[3].

وقد رفض جماعة من المفسرين إعراب أبي علي واصطلحوا على أن هذا الإعراب إعراب المعتزلة، فقد ألجأهم إليه مذهبهم، قال ابن عطية: ((﴿ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ﴾ مفعولات "جعلنا". والجعل في هذه الآية بمعنى: الخَلْق، وقوله تعالى: ﴿ ٱبْتَدَعُوهَا ﴾ صفة لـ﴿ رهبانية ﴾، وخصها بأنها ابتُدعت؛ لأن الرأفة والرحمة في القلب لا كسْب للإنسان فيهما،

تكون الرهبانية منصوبة بإضمار فعل...)). الجامع لأحكام القرآن 271/20. والمقدّم عند الشوكاني ((انتصاب رهبانية على الاشتغال... وليس بمعطوفة على ما قبلها... والأول أولى)). فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي 213/5.

1–تفسير الفخر الرازي 246/29.

2–الكشاف 52/6 ، 53.

3–روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، أبو الفضل شهاب الدين محمود الألوسي، تح و تخ: د. السيد محمد السيد و سيد إبراهيم عمران 254/27، 255.

وأما الرهبانية فهي أفعال بدن مع شيء في القلب... والمعتزلة تعرب "رهبانية" أنها نصب بإضمار فعل يفسره ﴿ ابتدعوها ﴾ وليست بمعطوفة على الرأفة والرحمة، ويذهبون في ذلك إلى أن الإنسان يخلق أفعاله، فيعربون الآية على هذا، وكذلك أعربها أبو علي))[1]. وقد بيّن ابن عطية العلة في تخصيص وصف الرهبانية بـ﴿ ٱبْتَدَعُوهَا ﴾، وهو الأمر الذي دعا القائلين إلى أن "رهبانية" غير معطوفة على "جعلنا".

ورَفَضَ إعرابَ أبي عليٍّ – أيضًا – ابنُ جزي قائلاً: ((وإعراب رهبانية معطوف على رأفة ورحمة؛ أي: جعل الله في قلوبهم الرأفة والرحمة والرهبانية، وابتدعوها: صفة للرهبانية، والجعل هنا بمعنى: الخلق، والمعتزلة يعربون رهبانية: مفعولاً بفعل مضمر يفسره ابتدعوها؛ لأن مذهبهم أن الإنسان يخلق أفعاله، فأعربوها على مذهبهم، وكذلك أعربها أبو علي الفارسي))[2].

ورَفَضَهُ كذلك أبو حيان بقوله: ((وجعل أبو علي الفارسي ﴿ وَرَهْبَانِيَّة ﴾ مقتطعة من العطف على ما قبلها من ﴿ رَأْفَة وَرَحْمَةً ﴾، فانتصب عنده ﴿ وَرَهْبَانِيَّة ﴾ على إضمار فعل يفسره ما بعده، فهو من باب الاشتغال[3]؛ أي: وابتدعوا رهبانية ابتدعوها. واتبعه الزمخشري فقال: وانتصابها بفعل مضمر يفسره الظاهر تقديره: وابتدعوا رهبانية ابتدعوها، يعني وأحدثوها من عند أنفسهم ونذروها. انتهى، وهذا إعراب المعتزلة، وكان أبو عليّ معتزليًّا))[4]، واضطروا – المعتزلة – لهذا الإعراب؛ لأن مذهبهم يقول: بأن ((ما كان مخلوقًا لله لا يكون مخلوقًا للعبد، فالرأفة والرحمة من خلق الله، والرهبانية من ابتداع الإنسان، فهي مخلوقة له))[5].

1- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق، تح: السيد عبد العال السيد إبراهيم، 14/ 325 ، 326.
2- التسهيل ص747.
3- وهو: ((أن يتقدّم اسم ويتأخر عنه فعل قد عمل في ضمير ذلك الاسم أو في سببه، وهو المضاف إلى ضمير الاسم السابق))، حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تص: يوسف الشيخ محمد البقاعي 1/ 255. وقد أطلق سيبويه على هذا الباب: "ما يكون فيه الاسم مبنيًّا على الفعل"، ينظر: الكتاب، عمرو بن عثمان بن قنبر، تح: عبد السلام هارون 81/1.
4- البحر المحيط 115/10.
5- نفسه 115/10، 116.

ويرى أبو حيان أن ما ذهبوا إليه لا يستقيم لهم من جهة أخرى فضلاً عما يجب اعتقاده قائلاً: ((وهذا الإعراب الذي لهم ليس بجيد من جهة صناعة العربية؛ لأن مثل هذا هو مما يجوز فيه الرفع بالابتداء، ولا يجوز الابتداء هنا بقوله: ﴿ وَرَهۡبَانِيَّة ﴾؛ لأنها نكرة لا مسوغ لها من المسوغات للابتداء بالنكرة))[1].

بيد أن ابن عاشور لم يقبل رفض من تقدّم ذكرهم لهذا الإعراب، ونعْتَهم له بأنه إعراب المعتزلة، بل رآه الصواب، ولم يجز إعراب "رهبانية" مفعولاً به لـ"جعلنا" وذلك من وجوه عدة :

الأول: أن الرهبانية لم تكن مما شرع الله لهم، فلا يستقيم كونها مفعولاً لـ"جعلنا".

الثاني: أن الرهبانية عمل لا يتعلق بالقلوب، وفعل "جعلنا" مقيد بـ﴿ فِي قُلُوبِ ﴾[2].

الثالث: أن هذا الإعراب هو اختيار المحققين، مثل أبي علي الفارسي، والزجاج والقرطبي، وجوّزه الزمخشري[3].

وخلُص ابن عاشور بعد مناقشة هذا الموضوع إلى القول بأنه ((وليس في هذا الإعراب حجة لهم، ولا في إبطاله نفع لمخالفتهم كما علمت، وإنما عطفت هذه الجملة على جملة ﴿ وَجَعَلۡنَا فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ ﴾؛ لاشتراك مضمون الجملتين في أنه من الفضائل المراد بها رضوان الله.

1- نفسه 116/10. ((ورُدّ بأنه على فرض تسليم هذا الشرط فالاسم هنا موصوف معنى بما يؤخذ من تنوين التعظيم كما قيل في قولهم: شر أهر ذا ناب)). روح المعاني 254/27. وهو مثل ((يضرب في ظهور أمارات الشرّ ومخايله))، مجمع الأمثال 370/1، غير أن المحققين من العلماء يرون أن مسوغ الابتداء بالنكرة في هذا المثل ليس ما ذكره الألوسي قال ابن جني: ((وأما قولهم: "شرٌّ أهرّ ذا ناب" فإنما جاز الابتداء بالنكرة من حيث كان الكلام عائدًا إلى معنى النفي؛ أي: ما أهرّ ذا ناب إلا شرٌّ)). الخصائص، أبو الفتح عثمان، تح: محمد علي النجار 319/1. وقال الجرجاني: ((إنما قدِّم فيه "شرٌّ"؛ لأن المراد أن يعلم أن الذي أهرّ ذا الناب هو من جنس الشرّ لا جنس الخير... وقول العلماء إنه إنما يصلح "يعني: إنما يصلح في الابتداء بالنكرة"؛ لأنه بمعنى: ما أهرّ ذا ناب إلا شرٌّ)). دلائل الإعجاز، عبد القاهر الجرجاني، تع : محمود محمد شاكر ص143.

2- إلا أن يتأول جعلها في القلوب بجعل حبها كقوله تعالى: ﴿ وَأُشۡرِبُواْ فِي قُلُوبِهِمُ ﴾، سورة البقرة: 93. ينظر: التحرير والتنوير، المعروف بتفسير ابن عاشور التونسي، محمد الطاهر 380/27.

3- ينظر: التحرير والتنوير، المعروف بتفسير ابن عاشور التونسي، محمد الطاهر 380/27.

والمعنى: وابتدعوا لأنفسهم رهبانية ما شرعناها لهم، ولكنهم ابتغوا بها رضوان الله فقبلها الله منهم؛ لأن سياق حكاية ذلك عنهم يقتضي الثناء عليهم في أحوالهم))[1].

ومهما يكن من أمر فإن السجالات سالفة الذكر تكشف بجلاء الاتجاه العقدي الذي يمكن أن يسلكه الموجِّه للوقف والابتداء، ويكون بمقتضاه محددًا لاختيار هذا الوقف أو ذاك.

خامسًا: الاتجاه الفقهي:

اشتُرط على المتحدِّث في الوقف والابتداء أن يكون على دراية واطلاع بالفقه واختلاف الفقهاء، قال النحّاس: ((ويحتاج صاحب علم التمام إلى المعرفة بأشياء من اختلاف الفقهاء في أحكام القرآن))[2].

إن اختلاف الفقهاء يشكّل اتجاهًا بالغ الأهمية عند الحديث عن الوقف والابتداء، ومن ثم فإنه قد يثبت حكم فقهي بالوقف على موضع معيّن، ويثبت حكم فقهي آخر بوصل هذا الموضع، فيكون النص الواحد دليلاً وحجة لكلا الفريقين؛ لأن النص يتّجه إلى معنى – استنادًا للوقف – يثبت به حكم ويكون حجة لفقيه، ويكون هو عينه حجة لفقيه آخر؛ لاتجاه النص إلى معنى مغاير للمعنى الأول.

قال تعالى: ﴿... وَلَا تَقْبَلُواْ لَهُمْ شَهَـٰدَةً أَبَدًا ﴾[3]، جاءت هذه الآية دليلاً لفريقين من الفقهاء، رتّب كلّ فريق عليها حكمًا فقهيًّا يخالف الآخر بناء على موضع الوقف في هذه الآية، فاحتجّ بعضهم بهذه الآية في عدم قبول شهادة القاذف وإن تاب[4]، استنادًا على أن الوقف في

1- ينظر: التحرير والتنوير، المعروف بتفسير ابن عاشور التونسي، محمد الطاهر 380/27.
2- القطع والائتناف ص32.
3- سورة النور: 4.
4- روي ذلك عن ابن عباس – رضي الله عنه –، من رواية عطاء الخرساني عنه، وهو قول شريح والحسن والنخعي وسعيد بن جبير والثوري، وقال أصحاب الرأي: شهادة القاذف المحدود فيه لا تجوز أبدًا. ينظر: القطع والائتناف ص32 ، 355. وشرح فتح القدير للعاجز الفقير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد "باب من تقبل شهادته ومن لا تقبل" 475/6.

هذه الآية على: ﴿ أَبَدًا ﴾، ومن قال تجوز شهادته إذا تاب[1]، كان الكلام عنده متصلاً، والوقف عنده: ﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝ ﴾[2].

وقد يكون الوقف لبيان حكم فقهي، كما في قول الحق: ﴿ حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمۡ أُمَّهَٰتُكُمۡ وَبَنَاتُكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُمۡ وَعَمَّٰتُكُمۡ وَخَٰلَٰتُكُمۡ وَبَنَاتُ ٱلۡأَخِ وَبَنَاتُ ٱلۡأُخۡتِ ﴾[3]، فالوقف على: ﴿ وَبَنَاتُ ٱلۡأُخۡتِ ﴾ وقف جائز؛ ((للفرق بين التحريم النسبي والسببي))[4].

روى الطبري عن ابن عباس بسنده أنه قال: ((حُرّم من النسب سبعٌ، ومن الصِّهر سبعٌ. ثم قرأ: ﴿ حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمۡ أُمَّهَٰتُكُمۡ ﴾ حتى بلغ: ﴿ وَأَن تَجۡمَعُواْ بَيۡنَ ٱلۡأُخۡتَيۡنِ إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَۚ ﴾، قال: والسابعة: ﴿ وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾[5].

وقال الرازي: ((اعلم أنه تعالى نص على تحريم أربعة عشر صنفًا من النسوان: سبعة منهن من جهة النسب، وهن: الأمهات والبنات والأخوات والعمات والخالات وبنات الأخ وبنات الأخت. وسبعة أخرى لا من جهة النسب: الأمهات من الرضاعة والأخوات من الرضاعة وأمهات النساء وبنات النساء بشرط أن يكون قد دُخل بالنساء...))[6].

من هنا تظهر قيمة الوقف على ﴿ وَبَنَاتُ ٱلۡأُخۡتِ ﴾؛ لتفصل بين نوعين من المحرمات، ويستفاد من مثل هذا الوقف بيان حكم فقهي.

1- روي ذلك عن عمر بن الخطاب، رواه الزهري عن ابن المسيب، وروى ابن أبي طلحة عن ابن عباس ﴿وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدًا﴾ قال: ثم قال: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ﴾ قال: فمن تاب وأصلح فشهادته في كتاب الله جل وعزّ تقبل، وهو قول طاووس ومجاهد وعطاء والزهري والشعبي وأبي الزناد ومالك والشافعي. ينظر : القطع والائتناف ص32 ،355. وينظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد، تح وتع: ماجد الحموي 1772/4، 1773. وكتاب المجموع، شرح المهذّب للشيرازي، محمد نجيب المطيعي 97/23.

2- ينظر: القطع والائتناف ص32 ، 355. وهو اختيار الداني، ينظر: المكتفى ص406.

3- سورة النساء: 23.

4- منار الهدى 178/1.

5- جامع البيان 320/3.

6- تفسير الفخر الرازي 26/10 ، 27.

ويدخل في الاتجاه الفقهي لتوجيه الوقف والابتداء بيان الموجّه ما يترتب على فساد الوقف أو الوصل في موضع يوجب الوقف من خطأ وخلل في حكم فقهي، كما في قول الحق سبحانه: ﴿ وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ ۚ وَلِأَبَوَيْهِ ﴾[1]، وعلة فساد الوقف على الكلام المنفصل الخارج عن حكم ما وصل به أن ((النصف كله إنما يجب للابنة دون الأبوين، والأبوان مستأنفان لما يجب لهما مع الولد، ذكرًا كان أو أنثى، واحدًا كان أو جمعًا))[2].

وقد كتب الدكتور عزت شحاته كرار بحثًا طريفًا بعنوان: ((الوقف القرآني وأثره في الترجيح عند الحنفية))[3]، بيّن فيه موقف المذهب الحنفي من الاستدلال بالوقف كمرجح في المسائل الفقهية، عرض فيه تسعة شواهد قرآنية بيّن فيها أثر الوقف في الأحكام الفقهية عند الحنفية، وهذا البحث بلا ريب يدخل في صلب ما نتحدّث عنه، ويمثِّل اتجاهًا فقهيًّا في توجيه الوقف.

سادسًا: الاتجاه البلاغي:

لم يخصّ أي من علماء الوقف والابتداء –فيما تناهى إليه اطلاعي– الجانب البلاغي بالذكر، سواء على جهة التنظير على النحو الذي قدّمه النحّاس وتبعه فيه الزركشي من بيان ما يحتاج إليه المتحدّث في هذا الفن، وهو ما نبَّهَنَا إلى هذه الاتجاهات في توجيه الوقف والابتداء، أو على جهة التطبيق على ما تطالعنا به كتب الوقف والابتداء، اللهم إلا إشارات خفيفة مبعثرة أثناء معالجتهم وتوجيههم، وربما لم يكن المقصود منها إلا التخريج النحوي، لكنه أحيانًا يلمس جوانب بلاغية خاصة منها ما يتعلق ببعض مباحث علم المعاني.

والتوجيه البلاغي: اتجاه يُعنى بالإشارة إلى الوجوه البلاغية المترتبة على الوقف والابتداء واختلافه وتفسيره وتلمّس دوره في إثراء بلاغة القرآن[4].

1- سورة النساء: 11.
2- المكتفى ص151. وينظر: جمال القراء وكمال الإقراء، علم الدين السخاوي، 565/2.
3- خرج هذا البحث كتابًا طبع للمرة الثانية 2006.م طبعته مؤسسة المختار للنشر والتوزيع في القاهرة
4- ينظر: التوجيه البلاغي للقراءات القرآنية، د. أحمد سعد محمد ص23 ، 30.

قال تعالى: ﴿ لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُواْ وَقَتْلَهُمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُواْ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ۝ ﴾[1].

نصَّ بعض العلماء على أن الوقف على ﴿ أغنياء ﴾، وإن اختلفوا في نوعه[2]. وعلة الوقف عند القائلين بالتمام في هذا الموضع هي: أنه ((لو وصل صار ما بعده من مقولهم، وهو إخبار من الله))[3].

إن في البلاغة ما يؤكد القول بالفصل في هذه الآية – على الرغم من أن الجملتين خبريتان لفظًا ومعنىً[4] – وداعي الفصل هو أن قائل الجملتين مختلف، فالجملة الأولى: ﴿ ... قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ ﴾ من مقول اليهود، والثانية: ﴿ سَنَكْتُبُ مَا قَالُواْ... ﴾ إخبار من الله عن الكفار[5]؛ ولما كان الأمر كذلك فإن الوصل الأدائي يفضي إلى أن تكون الجملة الثانية من مقول اليهود، وهذا لا يقول به أحد؛ لأن المعنى يأباه والسياق يرفضه.

وعليه فإن توجيه الفصل بلاغيًّا في هذا الموضع هو الاستئناف البياني المصطلح عليه عند البلاغيين بـ"شبه كمال الاتصال"[6]، كأن سائلاً سأل: إذا كان هذا قول اليهود، فبم ردّ الله عليهم ؟ فجاء الجواب: ﴿ سَنَكْتُبُ مَا قَالُواْ... ﴾ ففصلت الجملة عما قبلها كما يفصل الجواب عن السؤال.

1- سورة آل عمران: 181.
2- فالسجاوندي يرى أنه وقف تام، ينظر: علل الوقوف 406/1، وكذلك الأشموني، ينظر: منار الهدى 167/1. ويرى الشيخ زكريا الأنصاري أنه وقف حسن، ينظر: المقصد ص93.
3- علل الوقوف 406/1. وينظر: منار الهدى 167/1.
4- وهو ما يوجب الوصل بحسب قواعد البلاغة.
5- ينظر: منار الهدى 167/1.
6- ((وهو أن تكون الجملة الثانية في الفصل بمنزلة المتصلة بالأولى لكونها جوابًا عن سؤال اقتضته الأولى، فتنزّل منزلته، فتنفصل الثانية عنها كما يفصل الجواب عن السؤال)). معجم المصطلحات البلاغية وتطورها 52/3. وينظر: مفتاح العلوم، أبو يعقوب يوسف السكاكي، تح: د. عبد الحميد هنداوي ص360، 361.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ ... سَوَآءٌ عَلَيۡهِمۡ ءَأَنذَرۡتَهُمۡ أَمۡ لَمۡ تُنذِرۡهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ ۝ ﴾[1]، استشهد القزويني بهذه الآية وساقها شاهدًا على ما نُزِّلت فيه الثانية من الأولى منزلة التأكيد اللفظي من متبوعه في اتحاد المعنى؛ لأن معنى قوله: ﴿ لَا يُؤۡمِنُونَ ﴾ معنى ما قبله، وكذا ﴿ خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ... ﴾ تأكيد ثان؛ ((لأن عدم التفاوت بين الإنذار وعدمه لا يصح إلا في حق من ليس له قلب يخلُص إليه حقٌّ، وسمعٌ تدرك به جحة، وبصرٌ تثبُت به عبرة))[2].

إن اتحاد المعنى بين الجمل في هذه الآية لم يجعل للواو محلاً، فقد فُصلت بلاغيًا للاتحاد التام المصطلح عليه بكمال الاتصال بينها، وهذا الارتباط الشديد والتلاحم لم يجعل للوقف مجالاً، والوقف على ﴿ أَمۡ لَمۡ تُنذِرۡهُمۡ ﴾ فيه تفاوت في مراتبه ودرجاته تبعًا لاختلاف في التأويل، فقد ذكر الأنباري أن الوقف على ﴿ أَمۡ لَمۡ تُنذِرۡهُمۡ ﴾ قبيحٌ؛ ((لأن قوله: ﴿ لا يُؤۡمِنُونَ ﴾ فيه المعنى والفائدة))[3].

أما النحاس فإن الوقف عنده يختلف في درجته باختلاف التأويل، فالموضع عنده محتمل لتأويلات ثلاثة وهي:

- أن تُجعل ﴿ لا يُؤۡمِنُونَ ﴾ خبر "إن" من قوله: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ سَوَآءٌ عَلَيۡهِمۡ ... ﴾، وعليه فالوقف على ﴿ لا يُؤۡمِنُونَ ﴾، وقد ذكر القزويني جواز هذا التقدير[4].

1- سورة البقرة: 6.
2- الإيضاح ص156. ويجوز أن يكون ﴿ لا يُؤۡمِنُونَ ﴾ خبرًا لـ﴿ إن ﴾، والجملة قبلها اعتراض. ينظر: الإيضاح ص156. وبعضهم يرى أن ﴿ لا يُؤۡمِنُونَ ﴾ وكذلك ﴿ خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ... ﴾ ليسا من قبيل التأكيد اللفظي وإنما هما من التأكيد المعنوي، وهو الأقرب. ينظر: بغية الإيضاح 2/ 64.
3- إيضاح الوقف والابتداء ص258.
4- ينظر: الإيضاح ص156. ويجوز أن يكون ﴿ لا يُؤۡمِنُونَ ﴾ خبرًا لـ﴿ إن ﴾، والجملة قبلها اعتراض. ينظر: الإيضاح ص156.

- أن تُجعل ﴿ سَوَآءٌ عَلَيۡهِمۡ ءَأَنذَرۡتَهُمۡ أَمۡ لَمۡ تُنذِرۡهُمۡ ﴾ الخبر، وعليه فالوقف على ﴿ أَمۡ لَمۡ تُنذِرۡهُمۡ ﴾ كافٍ غير تام[1].
- أن تُجعل ﴿ هُم ﴾ في موضع رفع بالابتداء، و﴿ لا يُؤۡمِنُونَ ﴾ الخبر، وعليه فالوقف على: ﴿ ... سَوَآءٌ عَلَيۡهِمۡ ءَأَنذَرۡتَهُمۡ أَمۡ لَمۡ تُنذِرۡ ﴾ ثم يبتدئ ﴿ هُم لا يُؤۡمِنُونَ ﴾[2].

وإذا كان الوقف على التقديرين الأولين كافيًا فإن الوقف على التقدير الأول أرجح وأولى عند النحاس حيث يقول: ((والأولى أن يكون القطع ﴿ لا يُؤۡمِنُونَ ﴾ ويكون كافيًا))[3]، كما يمكن ملاحظة أن التقديرين الأوّلَيْن عند النحّاس هما التقديران اللذان ذكرهما القزويني على اختلاف في الترتيب والأولوية، فالراجح عند النحّاس ليس هو الأولى عند القزويني وذلك ظاهر في قوله: ((ويجوز أن يكون ﴿ لا يُؤۡمِنُونَ ﴾ خبرًا لـ﴿ إن ﴾...)) [4]، وكون هذا الوجه يذكر أخيرًا ويصدّر بـ"ويجوز" مشعر بأنه ليس هو المقدّم عنده.

ولم يذكر الداني وقفًا على ﴿... أَمۡ لَمۡ تُنذِرۡهُمۡ ﴾، والوقف عنده على ﴿ لا يُؤۡمِنُونَ ﴾ كافٍ[5].

أما الشيخ زكريا الأنصاري فإنه يرى أن الوقف على ﴿ أَمۡ لَمۡ تُنذِرۡهُمۡ ﴾ تام، لكنه يشترط لذلك جعل التسوية خبرًا لـ"إن"، وأما إن جُعلتْ التسوية جملة معترضة بين اسم "إن" وخبرها بجعل خبرها ﴿ لا يُؤۡمِنُونَ ﴾، فالوقف والحالة هذه على ﴿ لا يُؤۡمِنُونَ ﴾ تام، وعلى

1- وهي على هذا التقدير لا تصلح شاهدًا عند البلاغيين الذين يشترطون ألاّ يكون للأولى محل من الإعراب.
2- قال الأشموني: ((وهذا ينبغي أن يُردّ، ولا يلتفت إليه وإن كان قد نقله الهذلي في الوقف والابتداء)). منار الهدى 1/ 58.
3- القطع والائتناف ص47.
4- الإيضاح ص156.
5- ينظر: المكتفى في الوقف والابتدا ص159.

﴿ أَمۡ لَمۡ تُنذِرۡهُمۡ﴾ ليس بحسن، كما يحتمل جعل جملة التسوية خبرًا أوّلَ لـ"إن" و﴿ لا يُؤۡمِنُونَ ﴾ خبرًا ثانيًا[1].

وخلاصة القول في الوقف على هذا الموضع أنه يأتي على درجات ثلاث، هي:

1. القبح، قاله الأنباري ولم يذكر وجهًا غيره، وذلك مبني على أن المعنى والفائدة في ﴿ لا يُؤۡمِنُونَ﴾، وهو ما قصده النحّاس في تأويله الأوّل من جعل ﴿ لا يُؤۡمِنُونَ ﴾ خبرًا لـ"إن"، وإن لم يصرّح بالقبح، وهو الراجح عنده، وقد وصف الأنصاري الوقف على هذا الاعتبار بأنه ((ليس بحسن)).

2. الكفاية، قاله النحّاس، على جعل التسوية خبرًا لـ"إن".

3. التمام، قاله الأنصاري، على جعل التسوية خبرًا لـ"إن".

إن الحكم بالقبح في الوقف على هذا الموضع يؤكّد شدّة العلاقة والالتحام بين الجملتين وهو أمر أكّده البلاغيون فيما اصطلحوا عليه بـ"الاتحاد التام" أو "كمال الاتصال" وعلى الرغم من أن الأنباري لم يذكر غير هذا الوجه فإن التحقيق والتدقيق فيه يبعدان هذا الاحتمال، وهو أمر ربما أحسّ به النحّاس والأنصاري، حيث لما يصرّحا بلفظ "القبح أو المنع"، فقد أكدا على الاتصال بين الجملتين ولم يصف النحّاس الوقف على هذا الموضع، واكتفى بترجيحه واختياره للوصل مع احتمال الوصل عنده على تأويل آخر، أما الأنصاري فقد وصف الوقف على هذا الموضع بأنه ((ليس بحسن))، وهو وصف لا وجود له في اصطلاحات أقسام الوقف، وتَرْك التصريح بلفظ المنع أو القبح مشعر بأن الوصل –وإن كان مطلوبًا– لا يصل إلى درجة القبح، وهو أمر تؤكّده حدود الوقف القبيح وتعريفاته من أنه ((هو الذي لا يُعرف المراد منه))[2] على حدّ الداني، أو ((هو الذي لا يجوز تعمّد الوقف عليه، إما لنقص المعنى، وإما لتغييره))[3] على

1– ينظر: المقصد لتلخيص ما في المرشد ص31.
2– المكتفى ص148.
3– جمال القراء 2/ 564.

حدّ السخاوي، ولا يترتّب على الوقف على هذا الموضع عدم معرفة المراد منه، ولا نقص في المعنى، ولا تغيّر له، ومن ثمّ فإني أستبعد أن يكون الوقف على هذا الموضع قبيحًا على الرغم من الاتصال بين الجملتين.

كما يُستبعد أن يكون الوقف تامًا حتى على التأويل الذي ذكره الأنصاري لذلك؛ لأنه حتى على فرض عدم التعلّق اللفظي من حيث الصناعة النحوية فإن التّعلّق المعنوي قائم، وهو أمر يخرج الموضع عن الوقف التام الذي يُشْتَرَط فيه الاستغناء عما قبله، وعدم التعلّق بشيء منه لا لفظًا ولا معنى.

ولعل الأقرب للصواب استنادًا واستئناسًا بقواعد الفصل والوصل هو أن الوقف على هذا الموضع في درجة الكافي، وهو أمر يناسب طبيعة هذا النوع من الوقف القاضي بالتعلّق المعنوي دون اللفظي، وهو أمر تؤكده البلاغة حيث جعل القزويني ﴿ لا يُؤْمِنُونَ ﴾ بمنزلة التوكيد اللفظي لما قبله في ((اتحاد المعنى؛ لأن معنى قوله: ﴿ لا يُؤْمِنُونَ ﴾ معنى ما قبله))[1].

1- الإيضاح ص156.

الخلاصة والتوصيات

وفي خلاصة هذا البحث ثمة مجموعة من النتائج والتوصيات تجدر الإشارة إليها، هي:

1. أن القطع والاستئناف مُحَدِّدٌ مهمٌّ في الدلالة والمعنى، لا سيما في القرآن الكريم.

2. أن الخلاف في القطع والاستئناف وارد ومقبول، شريطة استناده إلى اتجاه من اتجاهات القطع والاستئناف التي سبقت الإشارة إليها.

3. أن أي خلاف لا يستند لاتجاهات القطع والاستئناف لا يُلتفَت إليه.

4. توصي الدراسة بأن تفصح لجان الإشراف على طباعة المصاحف عن الوقف المعتمد في وضع قيود الوقف داخل المصحف، ولا تكتفي بالإشارة لبيان رموز الوقف وعلاماته، كأن تقول: اعتمدنا في وضع علامات الوقف على وقوف السجاوندي مثلاً، إذا التزمت هذه الوقوف التزامًا تامًا، أما إذا خالفت بعض هذه الوقوف فتنبّه إليها، وتذكر أسباب هذه المخالفات.

5. يُفَضَّل من لجان الإشراف أن تُتْبِع المصحف ببعض الملاحق المختصرة، وتشير إلى الوقوفات الخاصة بالرواية التي طبع المصحف موافقًا لها. كما يحسن أن تشير إلى الوقوفات الخاصة بالاتجاه الفقهي أو العقدي، سيما في الدول التي تعتمد فقهًا خاصًّا يكون مرجعيّة لها.

6. توصي الدراسة بأن يكون ضمن لجان الإشراف على طباعة المصاحف علماء متخصصون في كل اتجاهات القطع والاستئناف.

7. توصي الدراسة –كذلك– بأن يدرّس القطع والاستئناف ضمن المناهج الدراسية المعنيّة بنصوص القرآن الكريم، في مراحل التعليم المختلفة.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم بالرسم العثماني، على ما يوافق رواية حفص عن عاصم.

1- ارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيان الأندلسي، تح: د. رجب عثمان محمد، مر: رمضان عبد التواب، مطبعة المدني، المؤسسة السعودية بمصر، القاهرة، ط: 1، 1998م.

2- إملاء ما منّ به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن، أبو البقاء عبد الله بن الحسين العكبري، مر وتع: نجيب الماجدي، المكتبة العصريّة، صيدا – بيروت، ط: 1، 2002م.

3- الإيضاح في علوم البلاغة المعاني والبيان والبديع، الخطيب القزويني، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

4- إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عزّ وجلّ، أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري، تح: عبد الرحيم الطرهوني، دار الحديث، القاهرة – جمهورية مصر العربية، 2007م.

5- البحر المحيط في التفسير، محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان، عن: زهير جعيد، دار الفكر، بيروت – لبنان، 1992م.

6- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد، تح وتع: ماجد الحموي، دار ابن حزم، بيروت – لبنان، ط: 1، 1995م.

7- البرهان في علوم القرآن، بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الجيل، بيروت – لبنان، 1988م.

8- بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة، عبد المتعال الصعيدي، مكتبة الآداب، القاهرة – جمهورية مصر العربية، 2000م.

9- تاج العروس من جواهر القاموس، السيد محمد مرتضى الزبيدي، تح: إبراهيم الترزي، مر: عبد الستار أحمد فراج، مطبعة حكومة الكويت، 1982م.

10- التحرير والتنوير، المعروف بتفسير ابن عاشور، محمد الطاهر بن عاشور، مؤسسة التاريخ، بيروت – لبنان، ط: 1، 2000م.

11- تفسير ابن جزي "التسهيل لعلوم التنزيل"، محمد بن أحمد بن جزي الكلبي، إشراف: لجنة تحقيق التراث، دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان.

12- تفسير ابن عطية "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز"، أبو محمد عبد الحق بن عطية، تح وتع: السيد عبد العال السيد إبراهيم، مطبوعات: رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية، قطر، ط: 1، 1991م.

13- تفسير البغوي، المسمى: معالم التنزيل، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، تح: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ط: 1، 2000م.

14- تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب، فخر الدين الرازي، تق: خليل محيي الدين الميس،دار الفكر، بيروت – لبنان، 1995م.

15- تفسير القرآن العظيم، الحافظ عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير، دار الأندلس للطباعة والنشر.

16- تفسير النسفي "مدارك التنزيل وحقائق التأويل"، عبد الله بن أحمد النسفي، تح: مروان محمد الشعار، دار النفائس، بيروت – لبنان، ط: 1، 1996م.

17- التوجيه البلاغي للقراءات القرآنية، د. أحمد سعد محمد، مكتبة الآداب، القاهرة – جمهورية مصر العربية، ط: 2، 2000م.

18- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، دار الفكر، بيروت – لبنان، 1988م.

19- الجامع لأحكام القرآن والمبيّن لما تضمنه من السنة وآي الفرقان، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، تح: د. عبد الله عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان،ط: 1، 2006م.

20- جمال القراء وكمال الإقراء، علم الدين السخاوي، تح: د. علي حسين البواب، مكتبة التراث، مطبعة المدني، القاهرة – جمهورية مصر العربية، ط: 1، 1987م.

21- الجملة العربية والمعنى، د. فاضل صالح السامرائي، دار ابن حزم، بيروت – لبنان، ط: 1،

2000م.

22- حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ضب وتص: يوسف الشيخ محمد البقاعي، إشر: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، 1995م.

23- حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، محمد بن علي الصبان، دار الفكر، بيروت – لبنان، ط: 1، 1999م.

24- الخصائص، أبو الفتح عثمان بن جني، تح: محمد علي النجار، دار الهدى للطباعة والنشر، بيروت – لبنان.

25- دلائل الإعجاز، أبو بكر عبد القاهر الجرجاني، تع: محمود محمد شاكر، مكتبة الخانجي، القاهرة. جمهورية مصر العربية، مطبعة المدني، القاهرة – جمهورية مصر العربية.

26- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي، تح وتخ: السيّد محمد السيّد و سيّد إبراهيم عمران، دار الحديث، القاهرة – جمهوريّة مصر العربية، 2005م.

27- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

28- سير أعلام النبلاء، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تح: شعيب الأرنؤوط وصالح السّمر، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ط: 1، 1983م.

29- شرح شافية ابن الحاجب، رضي الدين محمد بن الحسن الأستراباذي، تح: محمد نور الحسن، محمد الزفزاف، محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، 1975م.

30- شرح فتح القدير للعاجز الفقير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان.

31- شرح مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، تح وتخ وتع: شعيب الأرنؤوط،

مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ط: 1، 1994م.
32- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حمّاد الجوهري، تح: أحمد عبد الغفور عطّار، دار العلم للملايين، بيروت – لبنان، ط: 4، 1990م.
33- علل الوقوف، محمد بن طيفور السجاوندي، تح: د. محمد بن عبد الله العيدي، مكتبة الرشد، الرياض – المملكة العربية السعوديّة، ط: 2، 2006م.
34- غاية النهاية في طبقات القراء، شمس الدين أبو الخير محمد بن محمد بن الجزري، عن: جبراجستراسر، مكتبة الخانجي، القاهرة – جمهورية مصر العربية، ط: 1، 1932م.
35- فتح القدير الجامع بين فنّي الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي الشوكاني، دار الكلم الطيّب، دمشق – بيروت، ط: 2، 1998م.
36- القطع والائتناف أو الوقف والابتداء، أبو جعفر أحمد بن محمد النّحاس، تح: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط: 1، 2002م.
37- كتاب السبعة في القراءات، أبو بكر بن مجاهد، تح: د. شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة – جمهورية مصر العربيّة، ط: 2.
38- كتاب سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، تح: عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت – لبنان، ط: 1.
39- كتاب المجموع شرح المهذّب للشيرازي، محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد، جدة – المملكة العربيّة السعوديّة.
40- كتاب معاني القرآن، أبو الحسن سعيد بن مسعدة الأخفش، تح: د. هدى محمود قراعة، مطبعة المدني، القاهرة – جمهوريّة مصر العربيّة، ط: 1، 1990م.
41- كشاف اصطلاحات الفنون، محمد علي بن علي التهانوي، تح: أحمد حسن بسج، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط: 1، 1998م.
42- الكشّاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، تح وتع: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوّض وفتحي

عبد الرحمن حجازي، مكتبة العبيكان، الرياض – المملكة العربية السعودية، ط: 1، 1998م.

43- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، المولى مصطفى بن عبد الله المعروف بحاجي خليفة، دار الفكر، بيروت – لبنان، 1990م.

44- مجمع الأمثال، أبو الفضل أحمد بن محمد النيسابوري، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، ط: 3، 1972م.

45- مسند الإمام أحمد بن حنبل، تح وتخ: شعيب الأرنؤوط و محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ط: 1، 1999م.

46- معاني القرآن أبو زكريا يحيى بن زياد الفراء، عالم الكتب، بيروت – لبنان، ط: 3، 1983م.

47- معجم المصطلحات البلاغية وتطورها، د. أحمد مطلوب، الدار العربيّة للموسوعات، بيروت – لبنان، ط: 1، 2006م.

48- مفتاح العلوم، أبو يعقوب يوسف السكاكي، تح: د. عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط: 1، 2000م.

49- المقصد لتلخيص ما في المرشد في الوقف والابتداء "بهامش منار الهدى"، زكريا الأنصاري، مصطفى البابي الحلبي وأولاده، القاهرة – جمهورية مصر العربية، ط: 2، 1973م.

50- المكتفى في الوقف والابتدا في كتاب الله عزّ وجلّ، أبو عمرو عثمان الداني، تح: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ط: 1، 1974م.

51- منار الهدى في بيان الوقف والابتدا، أحمد بن محمد الأشموني، تح: عبد الرحيم الطرهوني، دار الحديث، القاهرة – جمهورية مصر العربية، 2008م.

52- النشر في القراءات العشر، أبو الخير محمد بن محمد الدمشقي، الشهير بابن الجزري، إشراف: علي محمد الضباع، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.
53- الوقف الصرفي "ما يوقف عليه وما لا يوقف"، محمد خليل الزروق، جامعة قاريونس، بنغازي – ليبيا، ط: 1، 1999م.
54- الوقف في العربية، د. محمد خليل مراد الحربي، دار الكتب العلمية، بيروت. لبنان، ط: 1، 2006م.
55- الوقف القرآني وأثره في الترجيح عند الحنفية، د. عزت شحاته كرار، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، القاهرة – جمهورية مصر العربية، ط: 2، 2006م.
56- الوقف والابتداء وصلتهما بالمعنى في القرآن الكريم، عبد الكريم إبراهيم عوض صالح، دار السلام للطباعة والنشر، القاهرة – جمهورية مصر العربية، ط: 2، 2008م.